

بحار الأنوار

[57] يا علي كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير فحرام أكله. يا علي لا قطع في ثمر ولا كثر (1). يا علي ليس على زان عقر (2) ولا حد في التعريض، ولا شفاعة في حد ولا يمين في قطيعة رحم، ولا يمين لولد مع والده، ولا لامرأة مع زوجها، ولا للعبد مع مولاه، ولا صمت يوما إلى الليل، ولا وصال في صيام، ولا تعرب بعد هجرة. يا علي لا يقتل والد بولده. يا علي لا يقبل □ عزوجل دعا قلب ساه. يا علي نوم العالم أفضل من عبادة العابد الجاهل. يا علي ركعتان يصليهما العالم أفضل من ألف ركعة يصلها العابد. يا علي لا تصوم المرأة تطوعا إلا باذن زوجها، ولا يصوم العبد تطوعا إلا _____ - <

لا معدة كمعدة الانسان والمعنى موجود في الطيور كلها وقيل هي الحوصلة وقيل هي بمنزلة معدة للانسان وهذا القولان معناهما واحد، لان الحوصلة للطيور بمنزلة المعدة للانسان وهى التى يجتمع فيها كل ما تنقر من الحب وغيره ثم ينحدر إلى معى، وقيل: هي اللحمة الغليظة جدا التى يجتمع فيها كل ما تنقر من الحصى الصغار بعد ما انحدر من الحوصلة يقال لها بالفارسية سنكدان وهذا القول هو الصواب كما يظهر من الحديث (كذا في المعيار) والصيصة هي الشوكة التى في رجل الطير في موضع العقب وهى الاصبع الزائد في باطن رجل الطائر بمنزلة الابهام من بنى آدم لانها شوكته. (1) الثمر - بفتح المثلثة والميم - الرطب مادام في رأس النخلة. ولا قطع أي في سرقة، قال العلقمي: قال: شيخنا قال: الخطابي تأوله الشافعي على ما كان معلقا في النخل قبل أن يجد ويحرز وقوله " ولاكثر " بفتح الكاف والمثلثة جمار النخل قال: في النهاية هو شحمه الذى في وسط النخلة. قال المناوى وتمامه " الا ما آواه الجرير " فبين الحالة التى فيها القطع وهو كون المال في حرز (السراج المنير في شرح الجامع الصغير). (2) العقر - بالضم - صداق المرأة.
